

# مرسوم رقم ( 69 ) لسنة 1983 بالتصديق على اتفاقية تبادل الاعفاء من الضرائب والرسوم على نشاطات ومعدات مؤسسات النقل الجوي العربية 1983 / 69

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد ( 1-2 )

نحن خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر  
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة المواد (23) ، (24) ، (34) منه،  
وعلى قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي ( 28 ) لعام 1980 المنعقد بتاريخ 23/7/1980م، بالموافقة على اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب  
والرسوم على نشاطات ومعدات مؤسسات النقل الجوي العربية، المبرمة في تونس بتاريخ 5/9/1979،  
وعلى وثيقة التصديق الصادرة في الخامس من شهر ذي القعدة 1403 هـ الموافق للثالث عشر من شهر أغسطس 1983 م،  
وعلى اقتراح وزير المواصلات والنقل،  
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،  
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

صودق على اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم على نشاطات ومعدات مؤسسات النقل الجوي العربية المبرمة في تونس بتاريخ 5/9/1979، المرفق نصها بهذا المرسوم، ويكون لها قوة القانون وفقاً للمادة ( 24 ) من النظام الأساسي المؤقت المعدل.

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية  
الميزان - البوابة القانونية القطرية